

82) شرح بداية العابد وكفاية الزاهد - للشيخ سالم القحطاني

سالم القحطاني

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد فيقول مصنف رحمه الله تعالى فصل في اخراج الزكاة مسألة يجب اخراج الزكاة اي زكاة المال فوراً. يعني لا يجوز ان تؤخر اذا حال عليه الحول مباشرة - [00:00:00](#)

تخرج الزكاة ولا يجوز لك التأخير بدون عذر اما اذا كان عندك عذر للتأخير سيأتي الان ان شاء الله قال كاخراج نذر وكفارة اي كما انه اذا كان اه اذا كان عندك اه نذر او كفارة فانك يجب ان تبادر الى اخراجها فكذاك - [00:00:22](#)

الزكاة يجب عليك ان تبادر الى اخراجها ولا تتأخر بل الزكاة او من باب اولي. قال ان امكن اي مهما امكنك ذلك فاخرجه اما اذا لم لم يمكنك اخراج الزكاة فهذا سيأتي. طيب لكن نحن نتكلم عن ان يكون الوضع طبيعياً ليس عندك اي عذر ليس عندك اي مانع - [00:00:40](#)

اخترت الزكاة تأثم اما اذا عندك عذر سيأتي ان شاء الله. لقوله تعالى واتوا الزكاة اتوا فعل امر والامر نحن دائماً كنا نقول لكم مطلق الامر يفيد ماذا؟ يفيد الوجوب. الان سنضيف لكم فائدة جديدة - [00:01:01](#)

نقول هذا لمن لم يدرس يعني اصول الفقر ان هذه المسألة متعلقة باصول الفقه وليست متعلقة بعلم الفقه في علم اصول الفقه يدرس هل الامر يفيد الفورية؟ ام ام يفيد التراخي؟ يعني اذا جاءنا امر في الشريعة هل يجب تنفيذه مباشرة - [00:01:17](#)

ام يجوز تأخيره وتنفيذه في اي وقت واضح هنا المصنف يقول بالنسبة للزكاة يجب اخراج الزكاة على الفور. لان الله يقول واتوا صيغة امر. والامر يفيد وصيغة الامر تفيد امرين - [00:01:34](#)

الامر الاول تفيد الوجوب وهذا كررناه لكم مراراً. والامر الثاني تفيد الفورية فيجب عليك ان تبادر الى اخراج الزكاة ولا يجوز تأخيرها الا في الصور التي ستأتيها الان اذا وآتوا الزكاة والامر المطلق يقتضي الفورية. فرع - [00:01:51](#)

فرع وله تأخير اخراج الزكاة لعذر اذا كان عندك عذر يجوز لك تأخير الزكاة. ما هي هذه الاعذار؟ قال وذلك في احوال. الاول ان يخاف المخرج اي المخرج للزكاة يخاف ضرراً ولم يحدد الشارع هنا نوع الضرر وانما قال ان يخاف ضرراً فاذا خفت الضرر فالشريعة لا تريد ان - [00:02:10](#)

تلق بك الضرر اه باخراجك للزكاة لحديث لا ضرر ولا ضرار. رواه احمد. الصورة الثانية ان يؤخرها ليعطيها لمن حاجته اشد يجوز او لا؟ يعني انت عندك شخص حاضر وعندك شخص - [00:02:31](#)

اه اخر حاجته اشد طيب فان اخرجتها على الفور اخرجتها لشخص حاجته اقل وان اخرتها اعطيتها لشخص حاجته اشد. يجوز التأخير ام لا؟ يجوز التأخير. قال او لقريب يعني انا سأؤخر الزكاة لاني اريد ان ادفعها الى شخص من اقربائي - [00:02:49](#)

يجوز او لا؟ يجوز. او جار بقريب وجار اريد ان اؤخر الزكاة لاني سادفعها الى جار من جيراني. وهذا الحاضر عندي ليس من جيراني. يجوز تأخير الزكاة ام لا؟ يجوز. اذا هذي صور ثلاثة. اذا كنت ستأخرها لمن حاجتك - [00:03:12](#)

هو اشد من حاجة الشخص الحاضر والصورة الثانية اذا كان الشخص اذا كنت ستؤخر زكاة لانك ستدفعها الى قريب من اقربائك والثالث اذا كنت ستدفعها الى جار من جيرانك في هذه الصور الثلاثة يجوز ان آآ يجوز ان - [00:03:29](#)

تؤخر الزكاة. قيده في المبدع بقوله اذا لم يشتد ضرر الحاضر. يعني هذا الكلام الذي قلناه اذا كان الحاضر لا ضرره تمام اذا كان الحاضر لم يشتد ضرره وقيده جماعة بقوله بالزمان اليسير للحاجة يعني لا تبالغ في تأخير الزكاة - [00:03:48](#)

لاجل هؤلاء الاصناف يعني نحن جوزنا لك ان تؤخر الزكاة لاجل ان تدفعها الى قريب من اقربائك او جار من جيرانك او لمن حاجته اشد صح؟ لكن لا تبالغ في هذا. لا بد ان - [00:04:08](#)

يكون هذا الزمن يسيرا طيب يعني مثلا لا تؤخرها مثلا احد عشر شهرا. مثلا هذا كثير او عشر شهور هذا كثير. لكن تؤخرها زمنا يسيرا والا لم يجز ترك واجب لمندوب. لان اخراج الزكاة على الفور ما حكمه؟ واجب - [00:04:21](#)

واعطائها لمن هو قريب من اقربائك او جار من جيرانك هذا مستحب انت الواجب عليك اخراج الزكاة. لكن ان تدفعها لقريب او لجار او لمن حاجته اشد. هذا مستحب صح ليس بواجب - [00:04:41](#)

اذا الان صار عندنا تعارض بين الواجب والمستحب. فاذا تعارض الواجب المستحب ماذا يقدم؟ يقدم الواجب. فلا ترتكب هذا الامر المستحب وهو ان تدفعها قريب او لجار او لمن هو اشد وتذهب وترتكب - [00:04:56](#)

اثما وخطأ وهو ان تؤخر الزكاة تأخيرا فاحشا واضح؟ اذا اذا هذه الصور التي ذكرها الشارع تقيد بقيدتين ان يكون هذا الحاضر لم يشتد ضرره طيب ممكن يكون هذا الحاضر الصحيح انه ليس بنقر وايك؟ صحيح انه ليس من جيرانك لكنه لكن ضرره اشد عليه - [00:05:10](#)

فتدفعها له هذا الحاضر والقيد الثاني ان لا الا يكون التأخير تأخيرا فاحشا وانما يكون تأخيرا يسيرا. طيب الصورة الحالة الثالثة اذا الحالة الاولى ان يكون هناك ضرر. الحالة الثانية ان يؤخرها لمن حاجته اشد او لقريب او لجار. الحالة الثالثة ان يؤخرها لتعذر - [00:05:32](#)

اخراجها من المال. انا اريد ان اخرج زكاتي لكن تعذر علي ذلك. كيف تعذر؟ قال لغيبه ونحوها. يعني مالي غير موجود مالي غائب مالي في في بلد اخر وانا في بلد اخر - [00:05:53](#)

وحال علي الحول وانا بعيد عن مالي. لا استطيع ان اخرج زكاتي اذا معذور او غير معذور معذور معذور انت في مكة ومالك في في الهند طيب وحال عليك الحول وانت في مكة - [00:06:09](#)

فتأخرت في اخراج الزكاة لان مالك غائب معذور او لا؟ معذور. لعدم الامكان. الصورة او الحالة الرابعة ان يؤخرها لغيبه المستحق لتعذر الاخراج اذا. يعني انا اريد ان اخرج ولكن لا يوجد حولي احد ممن يستحق الزكاة - [00:06:25](#)

كل من حولي اغنياء. فانا اخرتها لاني سادفعا الى شخص من اهل الزكاة يجوز او لا؟ يجوز. قال لتعذر الاخراج اذا لاني اتعذر علي ان اخرج الزكاة. اعطيها لمن اعطيها للغني؟ كل من حولي اغنياء - [00:06:44](#)

فاضطرت الى ان اؤخر الزكاة حتى اجد مستحقها يجوز او لا؟ يجوز. الصورة الخامسة والاخيرة قال اذا كان المالك فقيرا محتاجا لزكاته بحيث تختل كفايته ومعيشته باخراجها وتؤخذ منه الزكاة عند يساره لزوال العارض. يعني صورة هذه المسألة والله اعلم - [00:06:59](#)

انسان محتاج لزكاته طيب هو ليس فقيرا بالمعنى الاصطلاحي الذي سيأتي معنا ان شاء الله. لان من المعلوم ان الفقير لا زكاة عليه صح ولا لا؟ الفقير اصلا لا زكاة عليه. ليس المقصود بالفقير هنا والله اعلم. ليس المقصود بالفقير هنا الفقير الاصطلاحي الفقهي - [00:07:28](#)

الذي سيأتي معنا في الفصل القادم ان شاء الله طيب سيأتي معنا في الفصل القادم آآ وانما المقصود بالفقير هنا المحتاج لان في عرف الناس في عرف الناس كل من اه كل محتاج فهو فقير - [00:07:49](#)

تمام فالمهم هذا انسان اه يقول اذا كان المالك الذي ملك المال طيب اه حال عليه الحول وتوفرت الشروط اخراج الزكاة هو اذا اخرج هذه الزكاة هذا الانسان المحتاج طيب هذا الانسان المحتاج. هو تجب عليه الزكاة لكنه في نفس الوقت يحتاج هذا المال. ممكن ولا مش ممكن؟ ممكن - [00:08:05](#)

عنده المال وحال عليه الحول وبلغ النصاب لو اخرج زكاته من هذا المال يعني هو يا اخوان بالتعبير يعني الدارج هو على على الحديدة يعني على الحافة. طيب يعني هو اه ليس غنيا غنى - [00:08:30](#)

فاحشا وانما هو ملك المال وملك النصاب وتوفرت فيه الشروط المتقدمة شروط الزكاة طيب فهو الان في عرف الشارع هو تجب عليه الزكاة لكنه عرفيا واجتماعيا هو محتاج لكن شرعا الزكاة واجبة عليه - [00:08:47](#)

تمام فالان هذا الانسان ماله بلغ النصاب فيجب عليه ان يخرج الزكاة اذا اخرج الزكاة ستختل وضعيته الاقتصادية الحالات الاقتصادية تتخلخل تختل كفايته ومعيشته باخراجها يعني هذا يا اخوان يشبه ما يكون يندرج في الحالة الاولى وهي الضرر. فيكون عليه ضرر اذا اخرج الزكاة. فحينئذ ماذا نفعل؟ نقول تترك - [00:09:11](#)

معه تؤخذ منه متى؟ عند يساره اي اذا صار اذا صار غير محتاج اذا صار غير محتاج واضح لزوال العارض هذا حصل في يقولون في عهد عمر بن الخطاب وهذا اثر آ ذكره آ في شرح المنتهى - [00:09:42](#)

ان آ انهم احتاجوا يعني الناس احتاجوا عاما اي ان الناس احتاجوا الى زكاتهم عاما فلم يأخذ منهم الصدقة. يعني لم يأخذ منهم عمر الزكاة واخذها منهم في السنة الاخرى - [00:10:06](#)

واضح هذا اذا كان المال يقول يقول المصنف اذا كان المالك فقيرا قلت لكم هنا الفقير هو فقر عرفي وليس فقرا آ اصطلاحيا شرعيا طيب اه لذلك يعني في في اه في شرح الاقناع ذكرها بدون كلمة فقير - [00:10:23](#)

عفا في في شرح المنتهى. في شرح المنتهى ذكرها دون كلمة فقير. قال اذا كان محتاجا لزكاته لم يقل فقيرا وفي شرح الاقناع قال اذا كان فقيرا طيب على كل حال ما اريد ان ادخلكم في هذي المتاهات لان هذي المسألة تناقشت فيها يعني مع مجموعة من من المشايخ وهذا الذي ذكرته - [00:10:43](#)

لكم هو خلاصة ما توصلنا اليه. وهذي المسألة بالمناسبة تذكر من ضمن اللغز النحوية. اه عفا اللغز الفقهية. اللغز يعني يقولون من هو من هو الفقير الذي تجب عليه الزكاة - [00:11:03](#)

هذه هي صورتها هذه هي المسألة ويقصدون بالفقير هنا الفقير بمعنى المحتاج تمام طيب اذا كان المالك فقيرا محتاجا لزكاته بحيث تختل كفايته ومعيشته باخراجها وتؤخذ منه زكاته عند يساره لزوال العارض. مسألة - [00:11:19](#)

تارك الذكاء عافانا الله واياكم اه تارك الزكاة لا يخلو من امرين الامر الاول ان يتركها جحودا. ما معنى جحودا؟ يعني ان يقول اصلا الزكاة ليست واجبة. والعياذ بالله. لو قال هذا يكفر. او قال الزكاة ليست واجبة - [00:11:40](#)

انما هي مستحبة. ان من شاء اخرجها ومن شاء تركها طيب فان فعلها يؤجر وان تركها لا يأثم. هذا ايضا جاحد وكذلك لو قال آ الزكاة مباحة. ليست بواجبة ولا بمستحبة - [00:11:56](#)

طيب او قال الزكاة ليست اصلا من الدين وانما هي ضريبة من الدولة هي ليست من الدين. هذا كله كفر والعياذ بالله. هذا الجحود. ان يتركها جحودا واثار اليه بقوله ومن جحد - [00:12:12](#)

اي الزكاة على الاطلاق عالما وجوبها. اي يعلم ان الزكاة يعني يعني قامت عليه الحجة يعلم ان الزكاة واجبة اه كفر لتكذيبه لله لانه مكذب للقرآن ورسوله مكذب للسنة واجماع الامة. فيكفر حتى ولو اخرجها - [00:12:26](#)

حتى لو اخرجها قال قال خذوا مني الزكاة لا بأس هذه الزكاة وانا اعطيت الزكاة اصلا للفقراء. لكن مع ذلك انا ارى ان الزكاة غير واجبة ليست من الدين مثلا او هي غير واجبة - [00:12:46](#)

يكفر ولا؟ يكفر طيب هو اخرجها. نقول حتى ولو اخرجها. هذه العقيدة في حد ذاتها كفر هذي العقيدة كفر مخرج من الملة لظهور ادلة الوجوه فلا عذر له فلا عذر له - [00:13:00](#)

نعم طيب لما قال عالما عالما وجوبها اه هل يمكن للانسان ان يكون جاهلا وجوب الزكاة؟ يعني هذا يتصور في صورتين ان يكون الانسان حديث عهد بكفر فاسلم حديثا فيجهل ان الزكاة واجبة هذا يعذر - [00:13:18](#)

او انسان نشأ في مكان نائم في بادية لا يوجد فيها علماء ولا طلبة علم ولا مشايخ او في الادغال او في الغابات لا يوجد فيها علم اطلاقا فجعلوا - [00:13:39](#)

الى وجوب الزكاة هذا يعذر اما باقي الناس من يعيش بين المسلمين فهذا لا يعذر بجهله في هذا لا يعذر بجهله لوجوب الزكاة فرع اه

نعم الثاني ان يتركها تكاسلا او بخلا - [00:13:49](#)

وهذا هو الذي يحصل غالبا ان الناس يتركون الزكاة تكاسلا او بخلا. فقال رحمه الله ومن منعها اي الزكاة بخلا بها او تهاونا بلا جحد ما الحكم؟ اخذت منه قهرا - [00:14:05](#)

تؤخذ منه بالقوة بقوة السلطان وبقوة الحكومة تؤخذ منه الزكاة. لماذا؟ لان هذا المال ليس لك هذا المال للفقراء. هذا مال الله فيجب ان يصرف للفقراء ليس لك هذا المال - [00:14:18](#)

لان الله عز وجل ايش قال؟ قال انما الصدقات للفقراء وهذه اللام للتمليك فهي ملك لهم ليست ملكا لك اخذت منه قهرا كدين الادمي مثل انسان عليه دين ولا يريد ان يسدد. فيجوز للسلطان ان يأخذها منه بالقوة - [00:14:31](#)

فكذلك الزكاة تؤخذ بالقوة والدين يؤخذ بالقوة اذا رفظ وعذر يعني يؤدب من السلطان. وعزر من علم تحريم ذلك المنع لارتكابه محرما. طيب اذا ما الحكم تؤخذ منه بالقوة ويؤدب هذا - [00:14:50](#)

ان يعزر ويؤدب هذا المانع للزكاة فرع ويلزم ان يخرج الزكاة عن الصغير والمجنون وليهما في مالهما عنهما. لانه حق تدخله النيابة فقام الولي فيه مقام مولى عليه النفقة هذي المسألة تقدمت معنا قلت لكم الصغير والمجنون تجب في اموالهما الزكاة - [00:15:08](#)

تقدم معنا التقدم معنا اهلا وسهلا الان اعادها المصنف مرة اخرى. لكن لماذا اعادها؟ اراد ان يبين لك كيف تخرج لان هذا الفصل عنوانه في اخراج الزكاة. هناك لما تقدم معنا في بداية الكتاب اراد ان يبين لك ان الزكاة واجبة في مال الصغير والمجنون - [00:15:30](#)

هنا اراد ان يبين لك كيفية اخراج الزكاة من الصغير والمجنون. فقال لك الصغير يخرج عنه وليه. والمجنون ايضا يخرج عنه وليه واضح فانت عندك صغير وهذا الصغير يملك آا مالا في رصيده. الصغير هذا ما يعرف كيف زكي فانت ايها الولي تخرجها عنه. وكذلك بالنسبة للمجنون - [00:15:47](#)

لان هذا حق تدخله النيابة. يعني يجوز ان ينوب هذا عن هذا. ينوب الولي عن الصغير فقام الوالي فيه مقام مولى عليه يعني يقوم الاب مثلا مقام الطفل كالنفقة كما هو الشأن في النفقة - [00:16:09](#)

طيب فرع وشرط له اي لاجراج زكاة مال الصغير والمجنون نية من مكلف يعني لما تأتي انت ايها الولي تخرج عن صغيرك لابد ان تنوي ان هذا الاجراج عن الصغير او عن المجنون - [00:16:26](#)

لان لا بد ان تتمايز العبادات لا بد ان تنوي هذي الزكاة للصغير وهذي الزكاة للمجنون وهذي الزكاة لي انا لا بد ان تنوي كل شيء بحسبه كما تشترط الزكاة كما تشترط النية في زكاة ماله - [00:16:40](#)

ايمان الولي كما انك انت ايها الولي لما تزكي عن نفسك تنوي ولا لا؟ تنوي ان ان هذه الزكاة عني يا رب بقلبك صح؟ كذلك اذا جئت تخرج عن الصغير تنويها انه للصغير. حتى تتمايز العبادات لان الغرض من النية هو تمييز او احد اغراض النيات التمييز - [00:16:56](#)

بين العبادات كما انك لما تصلي ركعتين لابد ان تحدد هذه سنة راتبة هذه تحية مسجد هذه ركعتين بعد الوضوء وهكذا. فلا تصح نية صغير او مجنون لعدم اهليته لاداء الواجب الصغير هذا او المجنون مساكين هؤلاء لا يستطيعون ان ان ينووا ليسوا اهلا للنية. فرع وسنة - [00:17:16](#)

لمخرج زكاة اظهارها. وهذا يعني يخفى على كثير من الناس. هل الافضل ان اظهر زكاتي بحيث اجعل الناس يعرفون اني زكيت او اخفيها عنهم نقول الاحسن ان تظهرها بحيث يعلم الناس انك زكيت - [00:17:38](#)

اليس هذا رياء؟ لا هذا ليس رياء. اجعل نيتك خالصة لوجه الله واخرجها لماذا؟ واحد لتنتفي التهمة عنه حتى لا يتهمك الناس في دينك لان هذي فريضة هذا ليست مستحبة - [00:17:57](#)

المستحبة يستحب ان تخفيها الصدقة النافلة يستحب ان تخفيها اما الزكاة الواجبة الفريضة هذا يجب ان تظهرها. مثل انسان يقول انا لا اريد ان اذهب اصلي في المسجد حتى لا اراني. لا. هذا خطأ - [00:18:11](#)

هذي فريضة يجب عليك ان تظهرها كذلك الحج كذلك الصيام. لا تقول لا اريد ان يعرف الناس اني اصوم رمضان. تخيل لو انسان قال هذا. هذا لا يعني هذا خطأ يجب ان تظهر انك تصوم رمضان - [00:18:26](#)

طيب حتى تنتفي عنك التهمة هذي فريضة. ولكن لا يكن نيتك هو مراقبة الناس لا. انت تراقب الله وتتويي التقرب الى الله لكن في نفس الوقت تحرص على اظهارها حتى لا تتهم في دينك وحتى يقتدي بك الناس - [00:18:39](#)

مسألة نقل الزكاة من بلد الى بلد اخر لا يخلو من امرين ما حكم ما حكم ارسال الزكاة الى بلد اخر؟ نقول هذا لا يخلو من امرين ان ينقلها من بلد لا مستحق فيه الى بلد اخر - [00:18:56](#)

انت في بلدك انت تعيش في مصر طيب وكل من حولك من الاغنياء تمام لا يستحقون الزكاة فتريد ان ترسلها الى الشام مثلا بحيث يوجد هناك من يستحق الزكاة يجوز او لا يجوز؟ يجوز. قال ان ينقلها من بلد لا مستحق فيه الى اخر. فيجوز اتفاقا. لان معاذ رضي الله عنه بعث الى عمر رضي الله - [00:19:13](#)

وعنه بثلاث صدقة اهل اليمن. فانكر ذلك عمر فقال معاذ ما بعثت اليك بشيء وانا اجد احدا يأخذه مني رواه ابو عبيد في الاموال اذا ما الذي جعل معاذ يرسل الزكاة من اليمن الى المدينة - [00:19:42](#)

اعتذر معاذ وبين علتة وعذره بانه لم يجد احدا في اليمن يستحق الزكاة وعليه حمل الامام احمد ما روي من نقل الزكاة الى النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه. يعني الامام احمد حمل الاحاديث والاثار التي وردت ان الزكاة كانت ترسل - [00:20:01](#) الى او الى الخلفاء قال هذا يحمل على انه لم يكن هناك من يستحق الزكاة فلذلك كانوا يرسلونه الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى الخلفاء الامر الثاني ان ينقلها من بلد فيه مستحق لها - [00:20:21](#)

الى بلد اخر هذا على قسمين يعني انت في بلدك انت مثلا في الشام ويوجد في الشام من يستحق الزكاة ومع ذلك انت ارسلتها الى بلد اخر. نقول هذا الى هذا ينقسم الى قسمين - [00:20:35](#)

القسم الاول ان ينقلها لدون مسافة قصر ان ينقلها لدون مسافة قصر. مسافة القصر قلت لكم سابقا من خمسة وسبعين الى ثمانين كيلو تقريبا فارسلت الزكاة انت الى مسافة خمسين كيلو يضر؟ لا يضر. ستين سبعين لا يضر - [00:20:53](#) لماذا؟ لان هذا تحت مسافة القصر فكأنك لم ترسله الى بلد اخر. كأن هذا المال هذا المال لم يسافر يعني طيب اذا كان في بلدي من يستحق الزكاة وارسلتها انا الى بلد اخر لكن هذا البلد الاخر قريب. اقل من مسافة القصر يجوز او لا؟ يجوز. لانه في حكم بلد واحد - [00:21:11](#)

دليل احكام السفر ورخصه. الحالة الثانية ان يكون في بلدك من يستحق الزكاة ومع ذلك اخرجت انت هذه الزكاة وارسلتها الى بلد اخر ابعد من مسافة القصر. يعني فوق الثمانين كيلو فوق التسعين كيلو - [00:21:35](#)

قال الثاني ان ينقلها الى ما تقصر فيه الصلاة. ما الحكم؟ اشار اليه بقوله هو حرم حرام تأثم وحرمت نقلها اي الزكاة طيب حتى الى اشخاص من اقاربي قال ولو لرحم - [00:21:51](#)

حتى لو كانوا من من ذوي رحمك لا يجوز. وحتى لو كانوا اشد حاجة حتى ولو كان اشد حاجة. وهذا يحصل كثيرا يعني في دول الخليج يخرجون مثلا كان يقول اهل الخليج حاجتهم اقل. فانا سارسلها مثلا الى الهند او الى الصين او الى آآ الى افريقيا او الى اي شيء من من - [00:22:07](#)

من من فقراء المسلمين طيب يقول الحاجة هناك اشد هذا على المذهب لا يجوز وحرمت نقلها الى مسافة قصر ان وجد اهلها ما دام يوجد في بلدك اهل الزكاة فهم اولى - [00:22:27](#)

لحديث معاذ رضي الله عنه مرفوعا فانهم اطاعوا لك بذلك فاخبرهم ان الله قد افترض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فتتد على فقرائهم. اغنيائهم اغنياء البلد. فقرائهم اي فقراء البلد. هكذا قال الحنابلة - [00:22:42](#)

واضح؟ الضمير لما قال فتتد على فقرائهم. فقراء من فقراء هذا البلد الذي فيه الاغنياء صح ولا لا؟ رواه البخاري ومسلم طيب انسان عاند قال انا اريد ان ارسلها الى بلد اخر فوق مسافة القصر - [00:23:02](#)

قال ولو نقلها فانها تجزئ عنه الزكاة مع حرمة النقل. لانه دفع الحق الى مستحقه فبرئ من عهده. اذا ما نقول واحد تأثم وعليك التوبة والاستغفار الثاني زكاتك صحيحة زكاتك صحيحة - [00:23:22](#)

طيب كيف لماذا ثكاته صحيحة؟ العلة لانك دفعته في النهاية. في النهاية انت دفعته الى انسان يستحق الزكاة. صح؟ سواء كان هذا المستحق الزكاة في بلدك او خارج بلدك هذا موضوع اخر - [00:23:42](#)

المهم انك في النهاية الذي اخذ الزكاة من اهل الزكاة او لا هو من اهل الزكاة فزكاتك صحيحة طيب كيف يجتمع الوصفان؟ كيف نقول اثم وصحيح كيف نقول زكاتك صحيحة؟ وفي نفس الوقت انت اثم؟ عادي - [00:23:55](#)

مممكن يصير وله صور كثيرة جدا سيأتينا مثلا في كتاب الحج ان شاء الله ان المرأة يجب عليها ان تحج مع محرم. طيب امرأة عادت وسافرت الى الحج بدون محرم - [00:24:13](#)

حجها صحيح ولا لا؟ ما دام جاءت بالاركان والواجبات والشروط حجها صحيح حجها صحيح طيب لكن لكنها لم تأتي بمحرم. نقول هي ائمة فحجها صحيح وعليها الاثم بتركها للمحرم عمدا دون عذر - [00:24:29](#)

واضح وهذا له صور كثيرة جدا يعني له صور كثيرة يعني عادي ان يكون انسان يأثم وفي نفس الوقت اه اه يكون تكون عبادته صحيحة طيب مسألة وان كان المزكي في بلد وماله في بلد - [00:24:51](#)

ماذا نفعل؟ الان انت في بلد انت مثلا في آآ في آآ في تونس مثلا طيب ومالك في الجزائر مثلا طيب ماذا نفعل؟ نقول هذا لا يخلو من امرين - [00:25:20](#)

ان كانت زكاة مال ان كان الزكاة مال اخرج زكاة المال في بلد المال لنقل الصدقة عن بلد المال طيب انت في تونس ومالك في الجزائر تمام وعليك الزكاة مال - [00:25:40](#)

ليست زكاة فطر. زكاة الفطر ستعزي عليك زكاة مال فنقول يجب عليك ان تخرج زكاة المال في الجزائر اخرج زكاة المال في بلد المال طيب كيف كيف يخرجها؟ يعني يוכל احدا هناك - [00:26:00](#)

بان يخرجها ولا يخرجها في تونس البلد الذي هو فيه واضح؟ لماذا لانه اذا اذا قلنا له اخرجها في تونس سيضطر الى نقل الزكاة من الجزائر الى تونس وقلنا لكم قبل قليل ان نقل الزكاة من بلد الى اخر فوق مسافة القصر لا يجوز - [00:26:22](#)

طيب اذا ان كان الزكاة مال اخرج زكاة المال في بلد المال. وليس في البلد الذي هو فيه طيب لماذا ما العلة؟ لان زكاة المال مرتبطة بايش؟ يعني انت لما تزكي مالك - [00:26:49](#)

هذي الذكاء ما سببها؟ من اين تخرج؟ تخرج من المال ولا تخرج بسبب البدن عكس زكاة الفطر. زكاة الفطر ليست عن المال وانما عن بدنك ولذلك قال والثاني ان كان الزكاة فطر - [00:27:02](#)

اخرج فطرته وفطرته لزمته في بلد نفسه لا في بلد ماله. نفس المثال السابق انت في تونس ومالك في الجزائر وجاءك عيد الفطر هل تخرج زكاة الفطر في تونس ام في الجزائر - [00:27:19](#)

نقول تخرجها في تونس. لماذا لنا انت الان بدنك اين هو؟ دعك من مالك مالك في الجزائر صح لكن انت اين؟ انت في تونس لذلك نقول لك اخرج زكاة الفطر في البلد الذي انت فيه وهو تونس لماذا - [00:27:35](#)

ان زكاة الفطر انما هي عن البدن وعن النفس. وليست زكاة الفطر عن المال بدليل ان زكاة الفطر تجب على الفقير زكاة الفطر تجب على الفقير كما ذكر المصنف ذلك في باب زكاة الفطر - [00:27:52](#)

لان مفهوم الفقر في في زكاة بباب زكاة الفطر مختلف تمام طيب اذا نقول باختصار من كان في بلد وماله في بلد لا يخلو الامر من حالين ان كانت زكاة مال يخرج الزكاة في بلد المال. وان كانت زكاة الفطر - [00:28:12](#)

زكاة الفطر في البلد الذي هو فيه. سواء كان سيخرج الفطرة عن نفسه او سيخرج الفطرة عن لزمته نفقته مثل الزوجة والاولاد ما في بلد ما له لان سبب الفطرة النفس لا المال - [00:28:32](#)

نعم. قال مسألة ويجوز تعجيلها. اذا عرفنا الان حكم عرفنا قبل قليل حكم تأخير الزكاة. الان سنبين حكم تعجيل الزكاة ما حكم ما معنى تعجيل الزكاة؟ يعني انا زكاتي آآ انا زكاتي لا يحول حولها الا في شعبان - [00:28:47](#)

الحول عندي يحول في شهر شعبان طيب فاردت انا ان ان اخرج زكاتي قبل شعبان. يعني مثلا اردت ان اخرجها في في رجب هل

يجوز ان نعجل الزكاة قبل ان يحول حولها - 00:29:10

سيبين المصنف آآ مذهب الحنابلة في هذه المسألة. وهنا امر مهم جدا اريد ان انبه عليه. كثير من الناس يظن ان ان الحول او ان الزكاة دائما تكون في رمضان. زكاة المال وهذا خطأ فاحش ومنتشر جدا - 00:29:28

الزكاة يا اخوان لا علاقة لها برمضان زكاة المال لا علاقة لها برمضان الزكاة تكون اذا حال الحول والله حولك حال في شعبان اخرجوا في شعبان. حولك حال في رمضان اخرجوه في رمضان. حولك حال في شوال اخرجوه في شوال - 00:29:50

حاولوا كحال في محرم اخرجوا في محرم. هكذا لا علاقة بين زكاة المال وبين رمضان كثير من الناس آآ يحول عليه الحول قبل رمضان فلا يخرجوه وينتظر حتى يدخل شهر رمضان فيخرجه هذا لا يجوز - 00:30:07

يأثم هذا يأثم. يعني الفقهاء متفقون على وجوب اخراج الزكاة فورا. يعني هذا بالاجماع في الجملة اجمعوا على وجوب اخراج الزكاة اذا حال حولها في الجملة. تمام فلذلك نقول انت ملكت مثلا مئة الف ريال - 00:30:24

في شهر شعبان تمام متى يجب عليك الزكاة؟ سيجب عليك شعبان سيجب عليك الزكاة اذا دخل شهر شعبان من العام القادم. يعني بعد سنة فاذا جاء شعبان القادم يجب عليك ان تخرج الزكاة لا تنتظر حتى يدخل رمضان - 00:30:48

طيب اذا جاء شعبان الان من السنة القادمة يجب عليك ان تخرجها طيب تأخيرها لا يجوز وقد تقدم. طيب تعجيلها كيف يعني تعجيلها مثلا انسان ملك مئة الف ريال في شهر شعبان - 00:31:05

تمام متى يجب عليه الزكاة؟ بعد سنة هو ماذا فعل انتظر شهرا دخل عليه شهر رمضان لما دخل عليه شهر رمضان اراد ان يعجل الزكاة. هو باقي الان باقي عليه آآ يعني بقي عليه الى شعبان من السنة القادمة. صح ولا لا - 00:31:25

بقي عليه زمن طويل فقال انا اريد ان اقدم زكاتي طيب قلنا له انت لم تملك هذا المال الا قبل شهر فقط لم تملك هذا المال الا قبل شهر فقط ما حال عليه عليك الحول. الزكاة ليست واجبة عليك الان. قال انا اعلم ان الزكاة غير واجبة علي. ولكن انا اريد ان استعجل واؤخر - 00:31:47

واخرج زكاتي الان لان رمضان الاجور فيه مضاعفة والفقراء فيه اكثر. واريد ان اخرج زكاتي الان. يجوز او لا يجوز مذهب الحنابلة يجوز مذهب الحنابلة يجوز اه بشرطين سيذكره المصنف الان - 00:32:10

واضح هذا؟ قال مسألة ويجوز تعجيلها اي الزكاة لحديث علي رضي الله عنه ان العباس سأل النبي صلى الله عليه وسلم في تعجيل صدقته قبل ان فرخص له في ذلك. الصدقة بمعنى الزكاة. رواه احمد وذلك بشرطين ان يكون التعجيل لحولين فقط - 00:32:30

يعني حولين فاقبل. يعني اذا ستقدمها لسنتين جائز. تقدمها لسنة جائز اه اما اذا كان لثلاث سنوات هذا لا يجوز. اقتصار على ما ورد في حديث علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم تعجل من العباس صدقة سنتين فقط. رواه البيهقي ويؤيده رواية - 00:32:49

مسلم. واما العباس فعلي ومثلها. الشرط الثاني ان تكون الزكاة قد بلغت النصاب. اذا كمل النصاب. لآنك لا يجوز لك لا يجوز لك ان تزكي قبل بلوغ النصاب واضح؟ فاذا بلغ المال الذي عندك النصاب - 00:33:12

واردت ان تعجل اخراج الزكاة يجوز اما اذا كان المال الذي عندك لا يبلغ النصاب اصلا. فالزكاة فيه غير واجبة. ولو اخرجت منه زكاة لا يصح مثل الانسان الذي يريد ان يصوم رمضان قبل ان يدخل شهر رمضان يجوز - 00:33:31

ما يجوز او انسان يريد ان يحج قبل ايام الحج. يجوز؟ لا يجوز. فهذه عبادة لها وقت. متى وقتها؟ اذا كمل النصاب. فاذا كمل النصاب واردت ان تعجل اخراج الزكاة قبل دوران الحول جائز - 00:33:48

اذا كمل النصاب. لان النصاب سبب لوجوب الزكاة ولا يجوز تقديم العبادة على سببها. كالتكفير قبل الحلف. انسان يريد ان يكفر عن يمينه قبل ان احلف يصح هذا ما يصح - 00:34:03

لان التكفير ما سابه سببه الحلف. فهو لم يحلف اصلا. قال ابن قدامة بغير خلاف نعلمه قال ثم بعد ذلك لا ان اخرج منه اي من النصاب للحولين لئن اخرج منه اي من النصاب للحولين ان نقص النصاب بالتعجيل كمن له اربعون شهر - 00:34:16

فعجل شاتين منها زكاة عامين مقبلين فلا يصح الا عن عام واحد لان النصاب ينقص بهما فان كان الاخراج من غير الاربعين جاز. طيب
فصل في اهل الزكاة. الان نحن فيما تقدم عرفنا من هم اه ما هي الزكاة وعرفنا شروط الزكاة وعرفنا ما الذي نركبه - [00:34:35](#)
طيب وعرفنا كيف نركي تمام تفاصيل ذلك كله تقدم. الان سنعرف من هم الذين تدفع اليهم الزكاة. وهم الذين يسميهم الفقهاء اهل
الزكاة وقد نص الله عز وجل عليهم نصاباً ولا يجوز ان تدفع الزكاة الا الى الاصناف الثمانية الذين ذكرهم الله تعالى في قوله انما
الصدقات للفقراء - [00:34:59](#)

وقلت لكم هذه اللام تفيد التملك. يعني يجب ان يملك الفقير يجب ان يملك الفقير هذا المال ثم بعد ذلك يفعل به ما يشاء. ليس كما
يفعل بعض الناس يأخذ الزكاة مثلاً ويشترى بها طعاماً او ملابس ثم يعطيها الفقير هذا لا يجوز - [00:35:25](#)
الاصل انه لا يجوز. الاصل انه لا يجوز. طيب انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين
وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم. فدل على حصر الزكاة في هؤلاء - [00:35:39](#)
كيف اخذنا الحصر اين اسلوب الحصر في الآية يقول قوله تعالى انما انما هذي تفيد الحصر فيجب ان تحصر الزكاة في هؤلاء فقط.
ولا تتعداهم من هم هؤلاء؟ فرع وهؤلاء الاصناف هم الصنف الاول الفقراء. من هم الفقراء؟ وهم واحد واحد من اثنين - [00:35:58](#)
اما من لا يجدون شيئاً من الكفاية؟ الثاني او يجدون اقل من نصفها. مثلاً الانسان نفترض ان الانسان الطبيعي في هذا البلد كفايته كي
يعيش يحتاج لالف ريال في الشهر. هذي الكفاية - [00:36:21](#)

يحتاج حتى يأكل ويشرب ويعيش اه يعني اه اه يعني اعيشك معيشة كريمة يحتاج الى الف ريال تمام هذي هي الكفاية اذا كان عنده
الف ريال لن يمد يده للناس - [00:36:38](#)

من هو الفقير؟ قال من لا يجدون شيئاً من الكفاية. يعني رصيده ايش؟ صفر هذا الفقير قال او يجدون اقل من نصفها يجدون اقل من
نصفها يعني نحن قلنا الكفاية كم؟ الف ريال - [00:36:57](#)

هذا هذا الانسان عنده اربع مئة ريال اقل من النصف. هذا ايش؟ هذا فقير. اذا الفقير اما الذي رصيده صفر او الذي عنده من المال اقل
من نصف الكفاية. كم الكفاية؟ الف ريال - [00:37:13](#)

كم نصف الكفاية خمس مئة ريال. كم عند هذا الفقير؟ عنده اربع مئة ريال واضح اذا هذا هذا يستحق الزكاة. الصنف الثاني مساكين
المساكين يختلفون عن الفقراء. من هم المساكين؟ قال وهم الذين يجدون اكثر - [00:37:30](#)

او نصفها نعم. واما المساكين المساكين واحد من اثنين. اما هو الشخص الذي يجد اكثر الكفاية ولا يجد كل الكفاية. نحن قلنا مثلاً ان
الكفاية الف هو هو عنده من المال ثمان مئة ريال او سبع مئة ريال. هل هذا عنده كل الكفاية؟ لا وانما عنده اكثر الكفاية - [00:37:51](#)
طيب اه الصورة الثانية للمساكين او يجد نصفها؟ يعني عنده مثلاً على مثالنا كم؟ عنده خمس مئة ريال والكفاية كم؟ الكفاية الف هو
عنده النصف هو عنده النصف يعني عنده خمس مئة. اذا هذا ماذا؟ هذا مساكين وايضا اه اه يستحق الزكاة. وبهذا - [00:38:15](#)

ان كثير من الناس يظن ان الزكاة لا تدفع الا الى الانسان الذي رصيده صفر. لا ممكن يكون عنده مال لكن هذا المال لا يكفي لا يكفي
يعني لا يأتي لا يأتي منتصف الشهر الا وقد اصبح رصيده صفراً. كل المال الذي عنده نفذ او عنده لكن لا يكفي - [00:38:37](#)

لا يغطي الكفاية طيب اذا هؤلاء الفقراء وهؤلاء هم المساكين الصنف الثالث العاملون عليها وهم كل من يحتاج اليه في امر الزكاة
كالجباة والحفاظ والرعاة ونحوهم. هؤلاء موظفون من الدولة - [00:38:56](#)

لا يرسلهم الامام او الخليفة او الحاكم يرسلهم الى الناس ليأتوا بالزكاة هؤلاء موظفون وظيفتهم جلب الزكاة. فهو لا يجوز دفع الزكاة
اليهم. الصنف الرابع المؤلفة قلوبهم. المؤلفة قلوبهم آآ وهو السيد المطاع في عشيرته فيعطى الكافر ما يؤلف به قلبه لاسلامه او كف
شره. انسان آآ رئيس آآ شيخ - [00:39:12](#)

قبيلة او رئيس عشيرة او سيد سيد مطاع في قبيلته او في قومه. كافر. طيب اردنا ان نعطيهم من الزكاة كي نتألف قلبه على الاسلام
طيب كي نتألف قلبه على الاسلام - [00:39:38](#)

يجوز او لا؟ يجوز. او هذا هذا الكافر اه رئيس القبيلة او شيخ العشيرة هذي اه يظر المسلمين او يظر الناس فدفعنا له زكاة كي كي

يكف شره. يجوز او لا؟ يجوز، وهؤلاء يقال لهم المؤلفه قلوبهم. لان النبي صلى الله عليه وسلم اعطى صفوان ابن امية تأليفا لقلبه رواه
00:39:51 -

مسلم ويعطى المسلم لتقوية ايمانه. ايضا ممن يعطون ويدخل في المؤلفه قلوبهم. انسان مسلم مؤمن طيب ليس كافرا ولكن ايمانه
ضعيف. فيعطى من الزكاة كي يقوى ايمانه. يجوز. لما ورد عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:40:11
لم اعطى الاقرع بن حابس الحنظلي وغيره وقال انما تألفهم. رواه الشيخان. و صنف الخامس وهذا الصنف الخامس سيذكر له مصنف
اه ثلاث صور صورتان منها الان غير موجودتين وسورة واحدة موجودة. قال وفي الرقاب الرقاب يعني العبيد. ويشمل هذا الصنف
ثلاثة - 00:40:30

انواع وهو اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية. الاول المكاتب. المكاتب هو ان يكون عندك عبد اشتريته انت بالف ريال. طيب هذا عبد يريد
ان يتحرر منك وقال لك انا سادف لك كل شهر ساذهب اعمل - 00:40:50
وسأجلب لك كل شهر مئة ريال واذا سددت لك هذه الالف اتحرر هذا يسمى عقد مكاتبه وذكر الله ذكرها الله عز وجل في القرآن
وكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا. تسمى المكاتبه يعطيك آ هذا المال كي يتحرر - 00:41:06

اقساط طيب يعمل ويأتيك بهذا المال يدفعها لك شهريا الى ان يتحرر. المكاتب لدخوله لغة في قوله تعالى وفي الرقاب فاذا هذا
مكاتب يجوز دفع الزكاة آ فيه. الثاني شراء رقبة لا تعتق عليه فيعتقها لعموم قوله وفي الرقاب - 00:41:24
الثالث فكاك الاسير المسلم وهذا قلت لكم انه موجود في زماننا. مسلم وقع اثيرا في يد المشركين. فاردنا ان ن فك اسره وطلب المال
فهل يجوز دفع الزكاة ليفك لانه يفك الاسير؟ نعم. لانه يشبه فك رقبة لانه فك رقبة من الاسر اشبه المكاتب - 00:41:45
يشبه تحرير العبيد واضح؟ يشبه تحرير العبيد الذي تقدم معنا طيب الصنف السادس الغارمون. والغرم في اللغة العربية هو اللزوم.
وسمي به للزوم الدين له. اذا الغارمون هم المدينون او الاصحاب الديون وهو نوعان - 00:42:05

النوع الاول النوع الاول الغارم لاصلاح ذات البين. بان يقع بين جماعة عظيمة تشاجر في اموال. طائفتان طائفتان من المسلمين حصل
بينهما تشاجر في اموال. ويحدث بسببها عداوة حصل بينهم مشاكل. وحصل بينهما اتلاف للمال. تدخلت انت لتصلح بين هاتين
الطائفتين او بين هاتين القبيلتين. فرضوا بالصلح لكن قالوا - 00:42:28

من من يدفع هذه الاموال التي تلفك؟ فقلت لهم انا اتحمل هذا انا اتحمل هذا لاصح بينكما وانا سادف لك هذا. هذا الانسان الذي
تطوع وتبرع بان يتحمل هذه الاموال التي - 00:42:54

اختلفت نتيجة لتشاجر بين الطائفتين يجوز ان ندفع له ماذا؟ يجوز ان ندفع له الزكاة ليعطيها لهم. وقال بان يقع بين عظيمة تشاجر
في اموال ويحدث بسببها عداوة ويتوقف الصلح على من يتحمل ذلك فيلتزم رجل ذلك المال عوضا عن ما بينهم ليطفىئ الثائرة -
00:43:09

يعني حتى يخمد يخمد الفتنة. النوع الثاني الغارم لنفسه اذا النوع الاول غارم ايش؟ غارم لغيره. هو لم يستدين لنفسه لم لم ليس
هو ليس منتفعا. هو سيصلح بين طائفتين. اما الصورة الثانية وهي التي تقع كثيرا الان انسان عليه دين. اقترض لاجل ان - 00:43:29
يا يبني بيتا لاجل ان يتزوج لاجل ان يشتري سيارة. هذا الغارم لنفسه هل يستحق الزكاة؟ نعم. وهو المدين لحظ نفسه. فيعطى من
الزكاة بشرط ان كان الدين في مباح. ما يكون اقترض لاجل ان يشتري خمر او - 00:43:51

من اجل ان يعصي هذا لا تدفع له الزكاة وانما لابد ان يكون هذا الدين في امر مباح. لانه غارم فاذا كان اقترض ولا يستطيع ان يسدد
دينه يجوز ان نعطيه من الزكاة. الصنف السابع في سبيل الله من هم في سبيل الله؟ اثنان - 00:44:07
واحد الغزاة يعني المجاهدون لان السبيل عند الاطلاق هو الغزو قال تعالى قاتلوا في سبيل الله ولا يصح جعله في جميع وجوه الخير.
لان ذلك يلغي الحصر المذكور في الآية. بعض الناس يقول في سبيل - 00:44:25

يعني وجوه الخير. فيقول يجوز ان تدفع الزكاة لبناء المساجد ودور الايتام وحفر الابار مراكز التحفيظ والى اخر اعمال الخير. هذا
عند مذهب عند مذهب الحنابلة ومذهب جماهير الامة لا يجوز - 00:44:40

لا يجوز. لان المقصود بكلمة في سبيل الله ليس المقصود به اعمال البر والطاعة. والا لم يكن هناك فائدة لكلمة انما لانه سيكون

ستكون الاية واسعة وليست خاصة. الاية خاصة بهؤلاء الثمانية فنكتفي ونقتصر على هؤلاء - [00:45:01](#)

لان لو قلنا في سبيل الله معناه وجوه الخير كلها اذا ما الفائدة كلمة انما ما صار حصر هذا صار واسع لان وجوه الخير لا تنتهي. طباعة

الكتب اه شراء الملابس حفر حفر الابار بناء مراكز التحفيظ ما ينتهي - [00:45:19](#)

فما فائدة قوله تعالى انما فهمتم؟ اذا في سبيل الله هم واحد من اثنين اما المجاهد الثاني الحج حج فرض الفقير وعمرته وعمرته

فقير يريد ان يحج نعطيهِ من الزكاة يريد ان يعتمر يريد ان يريد ان يعتمر فنعطيه من الزكاة - [00:45:36](#)

بشرط ان تكون هذه الحجة حجة الفريضة وليست نافلة. وكذلك العمرة تكون عمرة واجبة وليست نافلة. لحديث ام معقل رضي الله

عنها مرفوعا فان الحج في سبيل الله الصنف الثامن ابن السبيل من هو ابن السبيل؟ السبيل هو الطريق - [00:45:55](#)

وسمي بذلك لملازمته له ولا يخلو هذا الصنف من امرين. الصنف الاول المسافرين المنقطع به في سفره. انسان في اثناء السفر انقطع

السفر بمعنى نفذ ماله آآ هلكت راحلته او او تعطلت عليه سيارته ما يستطيع ان يرجع الى بلده - [00:46:11](#)

فهذا يجوز ان يعطى من الزكاة بشرط ان يكون سفره مباحا. ليس لاجل المعاصي. فلا يعطى في السفر المحرم لانه اعانة على معصية

ولف ولا في السفر والمكروه لانه لا حاجة به الى هذا السفر. الصنف الثاني المنشأ للسفر من بلده الى غيرها. يعني انسان هو جالس في

بلده قال للناس - [00:46:31](#)

اعطوني من الزكاة كي اسافر نقول ما نعطيك انت لست ابن السبيل انت ابن البلد ابن السبيل يعني ابن الطريق وانت لست في الطريق

انت هنا جالس معنا في البلد لماذا نعطيك من الزكاة كي تسافر؟ لا هذا لا يشملك. لان اسم ابن السبيل لا يتناوله حقيقة. لكن ان كان -

[00:46:52](#)

انا محتاجا للسفر فيعطى لفقره لا لكونه ابن سبيل كالسفر لعلاج ونحوه. انسان فقير يريد ان يسافر للعلاج نعطيهِ من الزكاة ولا لا ما

يستطيع يسافر نعطيهِ ولا نعطيهِ ليس لانه ابن سبيل ولكن لانه فقير - [00:47:12](#)

فيدخل في الصنف رقم واحد ولا يدخل في الصنف رقم ثمانية. مسألة ويجوز الاختصار في الزكاة على صنف واحد من اصناف

الثمانية. طبعا هذا هو مذهبنا. طيب وهناك طبعا مذهب اخر اه لا يجب عليك ان تدفع الزكاة الى هذه الاصناف الثمانية - [00:47:31](#)

وانما تختار صنفا واحدا من هذه الثمانية وتعطيهِ له واضح؟ ولا يجب ان ان تشمل زكاتك هذه الاصناف الثمانية. فان قلت هل يعقل

انه يوجد فقيه؟ يقول انه يجب تعميم الزكاة على الاصناف الثمانية - [00:47:49](#)

الجواب نعم يوجد يوجد من الفقهاء من من الائمة الاربعة من يقول بهذا. طيب. اذا نقول لا يجب عليك وانما يجوز ان تقتصر اختار

صنفا واحدا من الثمانية تعطى الزكاة لقوله تعالى وان تخفوها وتؤتوها الفقراء. كم صنفا ذكر في الاية؟ صنفا واحدا وهم الفقراء. فهو

خير لكم. فاقترع على صنف واحد - [00:48:04](#)

مسألة يجوز الاقتصار على واحد من صنف واحد. من تلك الاصناف الثمانية. كان تعطى الزكاة لفقير واحد او غارم واحد. يعني انا

عندي عشرة الاف زكاة. او عشرين الف واخترت صنف الفقراء ساعطي هذي الذكاء للفقراء. هل يجب علي ان اوزع هذه الزكاة على

مجموعة من الفقراء - [00:48:27](#)

ام يجوز ان ادفع كل زكاتي لفرد واحد من صنف واحد الجواب الثاني يجوز لك ان تدفع كل زكاتك لفرد واحد من صنف واحد يعني

زيد هذا الزيت فقير وهو يعد من احد الاصناف الثمانية. خلاص يجوز ادفع له زكاتي كلها. ولا يجب ان آآ ان اوزع آآ زكاتي -

[00:48:51](#)

على عدة اشخاص من صنف واحد. يعني لا يجوز اه لا يجب علي ان ادفع زكاتي لعشرة اشخاص من الفقراء مثلا لا يجب قال كأن

تعطى الزكاة لفقير واحد او غارم واحد لحديث سلمة بن صخر رضي الله عنه لما ظهر من امرأته وعجز عن الكفارة قال له النبي صلى

الله عليه وسلم انطلق الى صاحب - [00:49:17](#)

صدقة بني زريق فليدفعها اليك نعم مسألة وتسئ الزكاة الى من لا تلزمه اي لا تجب عليه مؤنته اي نفقته من اقاربه وتسئ الزكاة الى

من لا تلزمه اي لا تجب عليه مؤنته اي نفقته من اقاربه. كذوي رحمه ومن لا يرثه من نحو اخ - [00:49:37](#)
وعم وعم لحديث سلمة بن عامر رضي الله عنه ان الصدقة على المسكين صدقة وعلى ذي الرحم اثنان صدقة وصلة رواه احمد
طيب نقول اقاربك على نوعين اقاربك على نوعين. نوع تجب عليك نفقتهم - [00:50:07](#)

ونوع لا تجب عليك نفقتهم الذين تجب عليك نفقتهم بحيث اذا افتقروا يجب عليك ان تنفق عليهم اذا كنت قادرا. مثل الاصول
والفروع. الاصول يعني الاب والام والفروع مثل الابن والبنت. فابوك او امك او ابنك او بنتك. هؤلاء اذا افتقروا يجب عليك ان تنفق
عليهم. ولا يجوز ولا يجوز لك - [00:50:27](#)

ان تعطيتهم من الزكاة لماذا؟ لان نفقتهم واجبة عليك الصنف الثاني من اقاربك لا تجب عليك نفقتهم لو افتقروا طيب مثل الاخ والاخت
والعم والعمة والخال والخالة. هؤلاء نفقتهم غير واجبة عليك - [00:50:49](#)

فهؤلاء يستحب لك ان تعطيتهم من زكاتك هؤلاء اولى بان تدفع اليهم الزكاة من ان تعطي زكاتك لانس اجانب لا يمتنون اليك بصلة.
واضح هذا معنى قوله وتسكن الزكاة الى من لا تلزمه اي لا تجب عليهم مؤنته اي نفقته من اقاربه. كذوي رحمه ومن لا يرثه من نحو اخ
- [00:51:08](#)

وعم اذا ما حكم دفع الزكاة الى الاخ والاخت؟ نقول جائزة اذا كان من اهل الزكاة من الاصناف الثمانية يجوز دفع الزكاة له بل
يستحب يستحب. لحديث ابي سلمة الذي قرأناه. فان كانت تلزمه النفقة كالاصول يعني كالأب والام والفروع كالابن والبنت -

[00:51:31](#)

حواشي الوارثين فهذا ستعرفونه في كتاب الموارث. فلا يجوز دفع الزكاة اليهم لانهم مستغنون بالنفقة حينئذ عن الزكاة. اذا ابوك
وامك وابنك وبنتك. هؤلاء اذا افتقروا هل تدفع لهم زكاتك؟ زكاتك؟ لا لا يجوز. تعطيتهم من مالك الخاص - [00:51:51](#)
مسألة ومن ابيح له اخذ شيء من زكاة او كفارة او نذر او غيرها ابيح له سؤاله. لانه يطلب حقه الذي جعل له. هذي مسألة وهي هل
يجوز لي ان اذهب واطلب من الناس الزكاة. انا اعرف اني من الاصناف الثمانية. هل يجوز لي ان اقول يا ناس يا جماعة انا محتاج
للزكاة اعطوني - [00:52:08](#)

الجواب قاعدة وضعها المصنف يقول كل شخص ابيح له اخذ شيء يباح له سؤاله فنسألك هل انت من اهل الزكاة؟ اذا قال نعم نقول
اذا يجوز لك ان تسأل الزكاة - [00:52:31](#)

تذهب الى الجمعيات الخيرية او تذهب الى الحكومة تقول لهم يا جماعة انا من اهل الزكاة اعطوني من الزكاة جائز جائز. هذا لا يدخل
في السؤال المذموم لن جاءت احاديث تدم من يمد يده للناس. اليد العليا خير من اليد السفلى. تعرفون الاحاديث فيها - [00:52:46](#)
فهم جاءت احاديث تدم من يمد يده للناس. فهل هذا مذموم؟ نقول لا. لماذا؟ لانه يطلب حقه الذي جعله الله له هذا المال له اصلا انما
الصدقات للفقراء. هذا المال ليس لنا. هذا المال للفقراء. وللمساكين - [00:53:02](#)

طيب اذا قاعدة من ابيح له اخذ شيء ابيح له سؤاله قل مثل هذا الكلام في الكفارة في النذر او غيرها. واضح هذا؟ اذا ما حكم ما
الحكم ان يذهب الانسان الى الناس؟ ويقول لهم اعطوني من الزكاة - [00:53:20](#)

نقول هذا جائز بشرط ان يكون من اهل الزكاة مسألة ويجب قبول مال طيب يجب تأثم اذا رددته اذا جاءك مال وهذا المال طيب
ليس فيه شبهة وليس بمحرم وهذا المال عبارة عن زكاة او كفارة او صدقة تطوع او هبة - [00:53:35](#)

واحد وهبك هذا المال مما يجوز له اخذه. فهذا المال اذا اتاك يجب عليك ان تأخذه ولا يجوز لك ان ترده بشرطين واحد اذا اتى بلا
مسألة. يعني انت لم تسأل هذا الشيء. وانما رزق ساقه الله اليك. انت جالس في بيتك جاءك صديقك قال يا فلان خذ هذا - [00:53:57](#)

الف من عندي يجب عليك ان تقبله طيب يجب عليك ان تقبل المسألة فيها خلاف فيها ثلاث اقوال. مذهبنا مذهب الحنابلة انه يجب
ان تقبل هذا المال بشرطين الشرط الاول بلا مسألة ان تكون انت لم تسأل هذا المال. وانما جاءك بدون سؤال - [00:54:17](#)

الشرط الثاني ولا استشراف نفس. يعني نفسك لم تطمع في هذا ولست وقلبك ليس حريصا عليه واضح؟ اذا الاستشراف يتعلق
بالقلب والسؤال يتعلق باللسان. ما دام لم تسأل ذلك بلسانك - [00:54:37](#)

ولم تطمع له نفسك لم تستشرف نفس يعني لم تطمع ولم تحرص النفس على هذا المال بحيث تقول في قلبك تقول في قلبك فلان سيبيعت لكذا. والوجيه الفلاني سيرسل لي كذا. ان شاء الله. تقول هذا بقلبك هذا استشراق - [00:54:53](#)

فاذا اذا لم يكن هناك سؤال ولم يكن هناك استشراف نفس وجاءك هذا المال وهو مال طيب لا شبهة فيه يجب عليك ان تقبله لماذا؟ لحديث عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاءك من هذا المال شيء - [00:55:10](#)

وانت غير مشرف هذا واحد اثنين ولا سائل ما الحكم؟ قال فخذ. خذوا صيغة امر والامر يفيد الوجوب وما لا فلا تتبعه نفسك. يعني وان كان مع سؤال فلا تتبعه نفسك. وان كان مع استشراف فلا تتبعه نفسك. يعني لا تأخذه - [00:55:28](#)

قال وان استشرفت نفسه بان قال سيبيعت لي فلان بكذا وكذا. او لعله يبيعت لهذا استشراف. هذا حرص هذا طمع فلا بأس بالرد حينئذ اذا جاءك هذا المال لا نقول يجب عليك ان ان تقبله ولكن انت مخير بين ان تقبله بين ان ترده - [00:55:47](#)

واضح هذا هنا فائدة اه انقلها لكم. قال يعقوب بن محمد سألت احمد عنه يعني سألته عن استشراف فقال هو ان يقول مع نفسه بعثوا الي فلان بكذا وقال ابو داود سألت احمد عن اشراف النفس فقال بالقلب. يعني ضابطه ان يكون بالقلب. مسألة وان تفرغ قادر على التكسب - [00:56:05](#)

تفرغا كليا للعلم الشرعي لا ان تفرغ القادر على التكسب للعبادة وتعذر الجمع بين التكسب والاشتغال بالعلم اعطي من زكاته لحاجته وان لم يكن العلم لازما له لان العلم نفعه متعدد بخلاف العبادة لقصور نفعها عليه. انسان يريد ان يتفرغ - [00:56:29](#)

طلب العلم هل يجوز ان نعطيه من الزكاة؟ الجواب يجوز بشرط ان يكون يتعذر عليه ان يجمع بين الوظيفة بين التكسب وبين طلب العلم يتعذر عليه ما يستطيع الجمع بينهما. حينئذ يجوز دفع الزكاة اليه - [00:56:49](#)

واضح ليتفرغ لطلب العلم. طيب حتى لو كان هذا العلم ليس واجبا عينيا عليه وانما هو فرض كفاية نقول حتى ولو وان لم يكن العلم لازما له. يعني العلم هذا في طلبه في حقه ليس واجبا وانما هو نافلة او فرض كفاية - [00:57:07](#)

طيب مثلا البلد يوجد فيه فقهاء لكن هو ايضا يريد ان يكون فقيها. فقال يا جماعة اعينوني من الزكاة كي اتفرغ لطلب العلم لا استطيع ان اذهب واتكسب يجوز؟ نعم يجوز. طيب يوجد فقهاء غيره حتى ولو يعطى من الزكاة عادي. لماذا؟ قال لان العلم نفعه متعدد. لان نحن محتاجون اصلا الى - [00:57:24](#)

الى هذا العلم اكثر بمعنى ان كلما زاد الفقهاء كلما كان افضل البلد فالعلم نفعه متعدد للناس. الناس يستفيدون منه. طيب مثال اخر انسان عابد زاهد تقى. قال اعطوني من الزكاة كي اتفرغ للصلاة كي اتفرغ لقيام الليل. والتسبيح والتهليل وذكر الله عز وجل - [00:57:46](#)

والاعتكاف اريد ان اتفرغ للعبادة واذا ذهبت اتكسب ما اجد الوقت للعبادة. اعطوني من الزكاة. يجوز؟ لا يجوز فصل في موانع الزكاة. الان في هذا الفصل سنتكلم عن الاشخاص الذين لا تدفع اليهم الزكاة. يعني عكس الفصل السابق. قال مسألة - [00:58:07](#)

ولا يجزئ دفعها اي الزكاة لاصناف. الصنف الاول لا تدفع الى كافر اجماعا لحديث فترد على فقراءهم يعني فقراء المسلمين استثناء غير مؤلف فيجوز اعطاؤه من الزكاة ولو كان كافرا هذا تقدم معنا. الصنف الثاني لا تدفع الزكاة الى عبد كامل رق. لان نفقته واجبته - [00:58:27](#)

على سيده خلاص العبد كامل الرق يعني ليس المبعظ. هذا لا يجوز دفع الزكاة اليه لان سيده لان سيده هو الذي ينفق عليه. فرع لا يعطى الارقاء من الذكاء غير ثلاثة عامل لان ما يأخذه اجرة يستحقها الثاني مكاتب لدخوله في عموم قوله تعالى وفي الرقاب الثالث المبعوض - [00:58:46](#)

قلت لكم الذي نصفه حر ونصفه آرق. ذكرته لكم هذا سابقا. طيب الصنف الثالث لا تدفع الزكاة الى فقير ومسكين تغنيين بنفقة واجبة. يعني يعني مثلا عندك انت هذا الرجل اب. وهو فقير لكن عنده ابنه غني ينفق عليه - [00:59:08](#)

هل تدفع الزكاة للاب؟ لا لان ابنه ينفق عليه فهو مستغني بنفقته بنفقة الابن عليه طيب مثال اخر انت تعرف امرأة كبيرة في السن مثلا وهذي الامراة اه فقيرة تستحق الزكاة - [00:59:32](#)

ولكن ابنها ينفق عليها فهي مستغنية بنفقة ابنها عليها هل تدفع الزكاة لها؟ لا. الصنف الرابع لا تدفع الزكاة لبني هاشم. بلا خلاف وهم سلالة اي سلالة بنيتها سلالة هاشم بن عبد مناف - [00:59:49](#)

واناثا وهم ستة فروع ال عباس وال علي وال جعفر وال عقيل والحافظ ابن عبد المطلب وال ابي لهب سواء اعطوا من الخمس او لا لعموم حديث عبدالمطلب بن الربيعه بن الحارث رضي الله عنه مرفوعا ان الصدقة لا تنبغي لال محمد انما هي اوساخ الناس -

[01:00:05](#)

الخمس هذا يكون في الجهاد طيب الصنف الخامس لا تدفع الزكاة الى مواليتهم. الذين اعتقهم بنو هاشم. لحديث مولى القوم من انفسهم وانما وان لا تحل لنا الصدقة رواه احمد - [01:00:25](#)

مسألة وان دفعها اي الزكاة لغير مستحقيها لجهل كمن ظنه مكاتباً او غارماً ثم علم حاله انت اعطيت الزكاة لانسان. تظن انه من اهل الزكاة تظن انه غارم مثلاً تظن انه عليه دين. ثم تبين لك - [01:00:39](#)

كذبه مثلاً او تبين لك انه غير غارم واضح؟ ثم علم حاله ما الحكم علم حاله بانه غير مستحق. ما الحكم؟ قال لم تجزئه هذي الزكاة لا تجزئك يجب عليك ان تخرجها مرة اخرى او ان تستردها. لانه ليس بمستحق ولا يخفى حاله غالباً فلم يعذر بجهالته كدين الادمي -

[01:00:58](#)

تمام في استثناء نعم فرع يستثنى من ذلك اذا دفعها لغني يظنه فقيراً. انت جئت لزيد زيد هذا انت كنت تظن انه فقير. فدفعت له الزكاة بعد ايام تبين لك انه - [01:01:22](#)

كاذب تبين لك انه غني ما الحكم؟ نقول تجزئك الزكاة يصح واليه اشار بقوله الا لغني اذا ظنه فقيراً. فانها تجزئه لحديث ابي هريرة السابق. مسألة وتسئ صدقة التطوع طيب ما هو حديث ابو هريرة السابق - [01:01:39](#)

حديث ابو هريرة السابق يقصد حديث لتصدقن بصدقة. هذا رجل ذكر النبي صلى الله عليه وسلم قصته انه قال لاتصدقن بصدقة. فخرج بصدقة كيف وضعها في يد غني وهو يظنه فقيراً - [01:01:59](#)

فاصبحوا يتحدثون تصدق على غني قال اللهم لك الحمد على غني. ثم قال في الحديث فاوتي فقيل له اما صدقتك فقد قبلت. رواه البخاري ومسلم. اذا اذا دفعتها الى الى انسان تظنه فقيراً فتبين لك انه بعد ذلك انه غني يعني ليس من اهل الزكاة فالصدقة هنا جائزة لكن لا - [01:02:14](#)

تعهد هذا يعني لا تذهب الى غني وتعطيه الزكاة لا لكن انت جهلاً منك او خطأ منك فعلت هذا فيجوز وبهذا نكون قد فرغنا من احكام الزكاة التي هي فريضة وواجبة. الان سينتقل الى صدقة التطوع - [01:02:38](#)

صدقة التطوع يعني نافلة يقول وتسئ صدقة التطوع بالفاضل عن كفايته. من الانسان الذي يستحب له ان يتصدق الانسان الذي عنده فوق حاجته فوق كفايته. هذا الذي يتصدق ليس انسان فقير بحيث انه اذا تصدق ظر نفسه او ظر زوجته او ظر اولاده هذا لا ينبغي له ان يتصدق - [01:02:57](#)

بالفاضل فاضل يعني الزائد. بالفاضل عن كفايته وكفاية من ينفق عليه كل وقت. لان الله حث عليها في آيات كثيرة. وفي الحديث خير الصدقة ما كان مظاهر غنى وابدأ بمن تعول - [01:03:19](#)

رواه الشيخان. مسألة وكونها اي صدقة سرا افضل منها جهراً. هذا عكس ايش؟ عكس الزكاة الفريضة. قلنا الفريضة الاحسن ان تظهرها اما الصدقة النافلة لا الاحسن ان تخفيها. لقوله تعالى وان تخفوها وتؤتوها الفقراء. وكونها بطيب نفس افضل منها بدونه لقوله

تعالى - [01:03:32](#)

تناولوا البر حتى تنفقوا مما تحبون. تخرجها بطيب نفس. وكونها في صحة افضل منها في المرض. لحديث ابي هريرة قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله اي الصدقة اعظم؟ قال ان تصدق وانت الصحيح يعني غير مريض شحيح. تخشى

الفقر وتأمل الغنى - [01:03:53](#)

ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان رواه الشيخان. مسألة وتتأكد الصدقة في مواطن. هذا يا

اخوان يعني انا اقرأه قراءة لانه ما في شي يحتاج الى الشرح يعني كله واضح - [01:04:13](#)

صدقة مستحبة يستحب لك ان تتصدق بهذه الصفات التي ذكرها. الان سيذكر لك ازمة الصدقة فيها اكد واهم واعظم اجرا. واحد رمضان في حديث كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود الناس وكان اجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل رواه الشيخان. الثاني ووقت حاجة كمجاعة وجهاد. لقوله تعالى - [01:04:27](#)

او اطعام في يوم ذي مسغبة. الثالث وفي كل زمان فاضل كالعشر الاول من ذي الحجة مثل هذه الايام التي نحن فيها. لحديث ما العمل في ايام افضل منها في هذي الرابع - [01:04:49](#)

ومكان فاضل اذا الثلاثة الاولى ازمة فاضلة. الان امكنة او مكان فاضل. بعد قليل سيتكلم عن اشخاص فاضلين مكان فاضل مثل ايش؟ الصدقة في الحرمين. اكيد الصدقة في الحرمين افضل من صدقة في غيرها. لان الحسنات مضاعفة فيها. الخامس على جار - [01:05:01](#)

الصدقة على جارك افضل من صدقة على غير جيرانك. لقوله تعالى والجار ذي القربى والجار الجنوب. السادس وذوي رحم اكيد الصدقة على اقربائك وارحامك افضل من الصدقة على غير اقاربك. لا سيما مع عداوة بينهما اذا كان هذا القريب من اقربائك بينك وبين - [01:05:21](#)

هو عداوة فالصدقة عليه افضل لحديث حكيم بن حزام رضي الله عنه ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصدقات ايها افضل؟ قال على رحم الكاشح. كاشح يعني العدو. وهي على ذوي رحمه صدقة وصلة - [01:05:40](#) يعني كما تقدم معنا قلنا لما تزكي على شخص من اقربائك فلك اجران اجر الزكاة واجر صلة الرحم. صح كذلك هنا عندما تتصدق على رجل من اقربائك لك اجران. لك اجر الصدقة ولك اجر صلة الرحم - [01:05:58](#)

فهو افضل بلا شك اه قال فهي افضل من الصدقة على غيرهم. لقوله تعالى وبالوالدين احسانا وبذي القربى. مسألة والامن بالصدقة وغيرها كبيرة. ما معنى المن؟ المنان معروف وهو الذي اه يعدد عليك النعم - [01:06:14](#) او او النعمة يقول لك انا فعلت لك كذا وانا اعطيتك ما لي وانا تصدقت عليك وانا آآ اعطيتك آآ هدايا يعني يمن عليك يا يا المنان هو الذي يعد عليك نعمته. معروف المنان ما حكم المن بالصدقة بان يقول لك شخص - [01:06:36](#) انا آآ لا تنسى اني قد تصدقت عليك هذا منان بالصدقة ما حكم المن بالصدقة؟ قال كبيرة من كبائر الذنوب ما هي الكبيرة؟ الكبيرة هي كل ذنب ورد عليه حد في الدنيا. حد يعني عقوبة - [01:06:56](#)

بمعنى ان من فعل كذا فانه يجلد او يرجم او او يفعل به شيء من هذه الامور فهذا يقال هذا يعتبر من كبائر الذنوب او وعيد في الآخرة. يعني يقال من فعل هذا الذنب فله كذا وكذا من العقاب في الآخرة. فهذه كبيرة. وزاد شيخ الاسلام او غضب - [01:07:12](#) يعني يقال في النصوص الشرعية من فعل كذا فعليه غضب الله. هذا كبيرة او لعنة يعني يقال في الحديث او في الآية مثلا من فعل كذا فعليه فعليه لعنة الله - [01:07:31](#)

هذا يعد من كبائر الذنوب. او نفي ايمان يعني يأتي في النصوص يقال من فعل كذا وكذا من الامور فانه غير مؤمن. او ليس او لا ايمان له طيب فكل هذه الصفات تدل على ان هذا الذنب من كبائر الذنوب. فالمن المن يعد من كبائر الذنوب. طيب من فعل من - [01:07:45](#) من على انسان بصدافته ماذا يحصل لصدافتي؟ قال ويبطل الثواب به اي المال. آآ اجر الصدقة هذا يبطل يذهب عليه. لقوله تعالى لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى. وبهذا نكون قد انتهينا من كتاب الزكاة. والحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد

وعلى اله - [01:08:07](#)

وصحبه اجمعين - [01:08:28](#)